من أقوال علماء المالكية

مخالفات منتشرة بين الناس في:

العقيدة

مجموعة فتاوى و أقوال لبعض علماء المذهب المالكي

إمام دار الهجرة مالك	القاضي عياض المالكي
أبو عبد الله القرطبي	عبد الحميد بن باديس
أبو الوليد الباجي	مبارك الميلي
ابن عبد البر	أبو يعلى الزواوي

رحم الله الجميع

قال الشيخ بن باديس رحمه الله : و يا ليت الناس كانوا مالكية حقيقة إذا لطرحوا كل بدعة و ضلالة. [آثار بن باديس]

لمعونتها أو جزاء على تصرفها وما جلبت من نفع أو دفعت من ضر.

ومن أقوال المشركين في الجاهلية حلفهم بطواغيتهم تعظيما لها.

وفي الناس اليوم طوائف كثيرة يحلفون بالله فيكذبون ويحلفون بمن يعظمونه من الأحياء أو الأموات فلا يكذبون.

فهذه الطوائف الكثيرة كلها قد لحقت بالمشركين، وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله: «لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين».

وفي الناس اليوم طوائف كثيرة لها أشجار ولها أحجار تُسَمِّيهَا بأسماء وتذكرها بالتعظيم وتذبح عندها الذبائح وتوقد عليها الشموع وتحرق عندها البخور وتتمسح بها وتتمرغ عليها. مثل فعل الجاهلية أو تزيد. عبد الحميد بن باديس رحمه الله [الشهاب ج1 ، م11 غزة محرم 1445هـ].

سب الله عز و جل، سب الدين ، سب الرسول ﷺ

نقل ابن عبد البر المالكي عن إسحاق بن راهويه قوله: «قد أجمع العلماءُ على أنّ مَنْ سَبّ اللّهَ عزّ وجلّ، أو سبّ رسولَه صلّى اللّهُ عليه وآله وسلّم، أو دَفَعَ شيئًا أنزله اللّهُ، أو قتل نبيًّا من أنبياء اللّهِ، وهو مع ذلك مُقِرٌّ بما أنزل اللّهُ أنه كافر» [التمهيد4/226]

ذكر الإمام الذهبي قال مالك : لا يُستتاب من سبَّ النبيَّ ﷺ من الكفار والمسلمين .

قال القرطبي : وقال ابن المنذر : أجمع عامة أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ عليه القتل... [ج8/ص82]

قال القاضي عياض المالكي: لا خلاف أن ساب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم (و الذي يتولى قتله هو الحاكم، بعد استتابته) [الشفا 2/229].

التسمي بقاضي القضاة / ملك الأملاك

قال الباجي: و يُحرم بملك الأملاك ، لحديث : هو أقبح الأسماء عند الله [مواهب الجليل 4/391].

قال القرافي: قال بعض العلماء : يلحقُ به قاضي القُضاة [الذخيرة 13/338].

سب الصحابة رضي الله عنهم

قال ﷺ ((لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحدٍ ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم و لا نصيفه)) [متفق عليه]

و في حديث آخر :((من سب أصحابي فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين)).[صحيح الجامع]

قال الإمام مالك : ومن شتم أحدا من أصحاب النبي ﷺ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص فإن قال : كانوا على ضلال وكفر , قتل وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا.[كتاب الشفا للقاضي عياض]

وقال أيضا رحمه الله عن هؤلاء الذين يسبون الصحابة: إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي ﷺ، فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يقال: رجل سوء، ولو كان رجلا صالحا لكان أصحابه صالحين [الصارم المسلول 580]

و روى الخلال عن أبي بكر المروذي قال: سمعت أبا عبدالله يقول: قال مالك: الذي يشتم أصحاب النبي ﷺ ليس له سهم -أو قال: نصيب- في الإسلام.

اعتقاد أن الله في كل مكان

عن معاوية بن الحكم السلمي قال يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم ذلك علي رسول الله ﷺ فقلت أفلا أعتقها قال ائتني بها قال فجئت بها قال أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله قال أعتقها فإنها مؤمنة. [صحيح أبي داود للألباني].

انتهى.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد للّه نحمده و نستعينه و نستغفره و نعوذ باللّه من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا، من يهده اللّه فلا مضل له، و من يضلل فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله و بعد:

في هذه المطوية فتوى لكبار علماءِ المذهب المالكي في التحذير من بعض المخالفات المنتشرة بين الناس في العقيدة.

الحلف بغير اللّه

قال ﷺ : ((من حلف بغير اللّه فقد كفر أو أشرك)) [صحيح الترمذي].

و قال ﷺ : ((إن اللّه ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفا فليحلف باللّه أو ليصمت)) [رواه مالك في الموطأ].

قال أبو العباس القرطبي: إنما نهى النبي ﷺ عن الحلف بالآباء لما فيه من تعظيمهم بصيغ الأيمان... [المفهم 1/312].

قال ابن عبد البر: لا يجوز الحلف بغير اللّه في شيء من الأشياء و لا حال من الأحوال، و هذا أمر مجتمع عليه...[التمهيد 14/366].

الطيرة:

قال ﷺ ((الطيرة شرك)) [رواه الترمذي و هو صحيح].

قال أبو عبد اللّه القرطبي: و كان ﷺ يكره (كراهة تحريم لأنه وصفها بالشرك) الطيرة ، لأنها من أعمال أهل الشرك، و لأنها تجلب سوء الظن باللّه عز و جل .[تفسير القرطبي 6/60].

أورد عكرمة: كنت عند ابن عباس، فَمَرَّ طائر يصيح فقال رجل من القوم: خير ، خير ! فقال ابن عباس : ما عند هذا لا خير و لا شرّ. [شرح صحيح البخاري9/436].

تعليق التمائم

أما التمائم فلم يثبت شيء، و كذلك النّشرة لَم يثبت منها شيء، بل ثبت النهي.

ففي شرح العيني على البخاري في باب الرُّقى، سُئِل مالك عن المرأة تَرقِي بالحديدة و الملح و عن الذي يكتب الكتاب و يُعلّقه عليه، و يعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عُقد، و الذي يكتب خاتم سليمان في الكتاب؟ فكرهه كُله (كراهة تحريم)، و قال لم يكن من أمر الناس. اهـ

و روى الإمام أحمد في مسنده قوله ﷺ : ((من علّق تَميمة فقد أشرك)).

و قوله ﷺ : ((من عَلَّق تميمة لا تَمَّ اللّه له، و من علَّق ودعة لا ودعه اللّه)).

هذه الأحاديث صحيحة الإسناد كذا في الجامع الصغير [أبو يعلى الزواوي- البصائر عدد 16 مجلد 1 ص من سنة 1937].

الذبح عند شراء دار جديدة خوفا من الجن

قال ﷺ : ((لعن اللّه من ذبح لغير اللّه)). [رواه مسلم]

و في هذا الزمان يعتقد الجُهّال من المنتمين إلى الإسلام في الشرق و الغرب، أن الشخص إذا بنى بيتا جديدا، يَجب عليه أن يذبح ذبيحة للجن الذين يسكنون في ذلك المكان، ليكفُّوا عن أذاه...[تقي الدين الهلالي سبيل الرشاد ج2 ص 345].

قال الشيخ مبارك الميلي:و نُهي عن ذبائح الجنّ و ما ذُبح للطيرة، نحو أن تشتري دارًا فتذبح لتستخرج العين، و لئلا يصيبك مكروه من جنِّها.

و تقدمت فتوى ابن شهاب في الذبح لإجراء العين (البئر) و الحُكم عليه بحُكم ما ذُبح على النُّصب، و ذلك لأنَّه من عبادة الجن التي كانت معروفة عند العرب فَنَكَرَها القرآن ، قال تعالى:﴿ و جعلوا للّه شركاء الجن ﴾ [الأنعام 100]. ﴿ و أنَّه كان رجال مِّن الإنس يعوذُون برجال مِّن الجن فزادوهم رهقا ﴾ [الجن 6].

قال ابن شهاب: بئس و اللّه ما صنع ، ما حَلَّ له نحرها و لا الأكل منها ، أما بلغه أن رسول اللّه ﷺ نهى أن يُذبح للجن؟ لأن مثل هذا – و إن ذكر اسم اللّه عليه – مُضاهٍ لما ذُبح على النّصب ، و سائر ما أُهِّلَ لغير اللّه به.[رسالة الشرك و مظاهره ص221].

سبُّ الدهر

قال ﷺ : ((قال تعالى: يُؤذيني ابن آدم، يسُبُّ الدَّهر و أنا الدَّهر، بيدي الأمر، أُقلب الليل و النهار)). [رواه البخاري].

و روى الإمام مالك بإسناد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: ((لا يقُل أحدكم: يا خيبة الدهر ! فإن اللّه هو الدَّهر)) [الموطأ].

قال ابن أبي جمرة : ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدّهر ، لأنه يعود على سبّ خالقه و مصوره، و هو اللّه سبحانه و تعالى....

فمن سب الصنعة فقد سب صانعها.[بهجة النفوس 4/177]

الدعاء أمام قبر الرسول ﷺ

قال القاضي عياض في المبسوط عن مالك قال: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعوا و لكن يُسلِّم و يَمضي.[الشفا 672-2/671].

مخالفات تقع عند القبور و الأضرحة

وفي الناس اليوم طوائف كثيرة تتوجه لبعض الأموات وتَتَضَرَّعُ لَهم وتقف أمام قبورهم بخضوع وخشوع تامِّين وتتضرّع وتناديهم على اعتقاد أنهم يُقَرِّبُونها إلى اللّه ويَتَوَسَّطُونَ لها إليه، ويزيدون أنَّهم يَتَصرَّفُونَ لها بقضاء الحوائج وجلب الرغائب ودفع المصائب.

ومن أعمال المشركين في الجاهلية أنهم يَسُوقُون الأنعام لطواغيتهم فينحرونها عندها طالبين رضاها ومعونتها.

وفي الناس اليوم طوائف كثيرة تسوق الأنعام إلى الأضرحة والمقامات تنحرها عندها إرضاءً لها وطلبا